

## تعميم رقم 81 يتعلق بدلائل إرشادية حول تقصي التسمم الغذائي

بناء على ضرورات المصلحة العامة وحفاظاً على الصحة، تعمم وزارة الصحة العامة – المديرية العامة للصحة الدلائل الإرشادية الواردة حول تقصي التسمم الغذائي. في حال حدوث تسمم غذائي، تبدأ أعمال التقصي بهدف معرفة المواد الغذائية الناقلة للملوثه ومصدر تلوثها لمعالجتها والحد من الإصابات.

### 1. التعريف

يعرف بالتسمم الغذائي، إصابة أكثر من شخص، بعد تناولهم وجبة غذائية مشتركة، بعوارض سريرية تصيب الجهاز الهضمي أو العصبي أو غيره، وذلك خلال 72 ساعة من تناول الطعام الملوث. وقد يكون التسمم الغذائي جرثومي أو كيميائي.

### 2. أعمال التقصي

تتضمن أعمال التقصي للتسمم الغذائي:

- أولاً: التقصي عن الإصابات
- ثانياً: التقصي عن المواد الغذائية الملوثه
- ثالثاً: الكشف عن المؤسسة التجارية أو الصناعية مصدر المواد الغذائية الناقلة والعاملين فيها.

### أولاً: التقصي عن الإصابات

فور التبليغ عن الحالات،

- تجمع المعلومات عن عدد الإصابات، فتجمع إستمارة الإبلاغ للأمراض الإنتقالية ويحدد حجم التسمم الغذائي ومدى إنتشاره وإنتشار المواد الغذائية الملوثه. وتوضع جداول بعدد الإصابات وتوزيعهم الزمني وكذلك الديموغرافية (العمر/الجنس).
- تجمع المعلومات عن العوارض السريرية للمصابين بهدف معرفة الجراثيم المسببة المحتملة. المعلومات المستهدفة هي: فترة الحضانه، وجود حمى، وجود تقيؤ/إسهال، نوع الإسهال، وجود عوارض عصبية، الإشتراكات، الإستشفاء، الوفيات.
- تجمع المعلومات حول نتائج الفحوصات المخبرية للمصابين، وذلك بحثاً عن الجراثيم المسببة والتأكد منها، من خلال فحص الخروج (فحص مباشر وزرع). ويطلب هنا إرسال عينات للمرضى (خروج) إلى المختبر المركزي.
- في حال تم عزل سلالة جرثومية (Souches/Strains) في المختبرات المحلية، يطلب إرسال عينة من الجراثيم المعزولة إلى المختبر المركزي مرفقة بنتائج المختبر المحلي.

### ثانياً: التقصي عن المواد الغذائية الناقلة

- يبحث عن المواد الغذائية الملوثه المشتبه بها من خلال إستجواب المصابين وما تناولوه خلال الـ 72 ساعة الماضية.
- تجمع المعلومات حول المواد الغذائية الملوثه المشتبه بها: نوعها، مكان وتاريخ شرنها، كيفية تحضيرها وحفظها... وذلك بهدف البحث عن مصدر تلوث متري، تجاري أو صناعي.
- تجمع العينات للمواد الغذائية المشتبه بها والموجودة عند المصابين وترسل إلى المختبر المركزي. وذلك بهدف إثبات التلوث للمواد الغذائية.

### ثالثاً: الكشف على المؤسسة التجارية/الصناعية

- في حال كانت المواد الغذائية المشتبه بها أو المثبتت تلوثها صادرة عن محل تجاري أو صناعي غذائي، يكشف على المحل أو مكان التصنيع. يتضمن الكشف على ما يلي:
- التأكيد من توفر رخصة صالحة ومطابقة
  - الكشف على توفر الشروط الصحية المنصوصة في القوانين
  - الكشف على الشهادات الصحية للعاملين بالمواد الغذائية، وفترة صلاحيتها
  - الكشف الصحي على العاملين، بحثاً عن مرض إنتقالي في الجهاز الهضمي، التنفسي أو الجلدي.
  - إذا لزم الأمر، الحصول على عينات للعاملين بالمواد الغذائية وإرسالها إلى المختبر المركزي لإجراء الفحوصات اللازمة
  - أخذ عينات غذائية متوفرة في المحل وإرسالها إلى المختبر المركزي على أن تكون العينة من كل صنف تزيد عن 50 غرام
  - إذا لزم الأمر أخذ عينات من مياه الشرب إلى المختبر المركزي للفحص الجرثومي/الكيميائي.

### **3. في مقارنة نتائج فحص العينات**

- الهدف من جمع وإرسال عينات إلى المختبر المركزي والبحث عن الجراثيم في مصادر مختلفة:
- من المرضى: خروج أو سلالات جرثومية (Souches/Strains) عزلت في المختبرات المحلية
  - من المواد الغذائية الناقلة: من منازل المصابين أو من المؤسسات التجارية أو الصناعية
  - من العاملين بالمواد الغذائية: خروج أو غيرها من العينات بحثاً عن رابط بين المصابين وتلوث المواد الغذائية وأسبابها.

### **4. الإجراءات الأولية**

- تتخذ الإجراءات الأولية بحسب مصدر التلوث المشتبه بالمواد الغذائية:
- إذا كان التلوث منزلي ناتج عن سوء تحضير أو حفظ منزلي، يعمل على إرشاد المصابين حول سلامة الغذاء
  - إذا كان التلوث تجاري ناتج عن سوء تحضير أو حفظ في محل تجاري، يعمل على إيجاد سبب التلوث ومعالجته. وقد يتطلب إقفال المحل مؤقتاً أو نهائياً.
  - إذا كان التلوث صناعي ناتج عن سوء تحضير أو حفظ في مصنع غذائي، يعمل على سحب السلع من السوق ويقفل المصنع حتى يتم معالجة التلوث فيه وإزالة أسبابه.

## **مدير عام وزارة الصحة العامة**

**الدكتور وليد عمّار**

### **يبلغ:**

المديرية العامة  
مديرية الوقاية الصحية 1639/و  
مديرية مختبرات الصحة العامة  
مصلحة الطب الوقائي  
مصالح الصحة في المحافظات  
أقسام الصحة في الأقضية  
وحدة الترصد الوبائي  
مصلحة الصحة في بلدية بيروت – وزارة الداخلية  
الطباة العسكرية – وزارة الدفاع  
المحفوظات.